

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون
البند ١١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/68/L.8)]

٩/٦٨ - بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٥/٦٦ المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ الذي قررت فيه أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والستين البند الفرعي المعنون "بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي"، وإذ تشير أيضا إلى قرارها السابق أن تنظر في البند الفرعي كل سنتين قبل دورتي الألعاب الأولمبية الصيفية والشتوية،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١١/٤٨ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ الذي أحييت فيه، في جملة أمور، التقليد الإغريقي القديم إيكيتشيريا ("الهدنة الأولمبية") الذي يدعو إلى لزوم هدنة خلال دورات الألعاب الأولمبية تشجع على تهيئة بيئة سلمية وتكفل مرور الرياضيين والأشخاص المعنيين ووصولهم إلى الألعاب ومشاركتهم فيها بشكل آمن، ومن ثم حشد شباب العالم لصالح قضية السلام،

وإذ تشير كذلك إلى أن المفهوم الأساسي لإيكيتشيريا يتمثل تاريخيا في وقف الأعمال العدائية لفترة تبدأ قبل بدء الألعاب الأولمبية بسبعة أيام وتنتهي بعد انتهائها بسبعة أيام، وبذلك تكسر حلقة النزاع ليحل محلها تنافس رياضي ودي كل أربع سنوات، كما تروي أسطورة نبوءة عرافة دلفي،

وإذ تشير إلى الإقرار بما تقدمه الرياضة من مساهمة قيمة في تعزيز التعليم والتنمية والسلام والتعاون والتضامن والإنصاف والإدماج الاجتماعي والصحة على الصعد المحلي والإقليمي والدولي، وإذ تلاحظ أن الرياضة يمكن أن تسهم، حسيما أعلن في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١)، في تهيئة جو من التسامح والتفاهم بين الشعوب والأمم،

(١) القرار ١/٦٠.



الرجاء إعادة الاستعمال

13-43997



وإذ ترحب بإعلان ٦ نيسان/أبريل اليوم الدولي للرياضة من أجل التنمية والسلام،

وإذ تشير إلى أن إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٢) يتضمن دعوة إلى مراعاة الهدنة الأولمبية في الحاضر والمستقبل ودعم اللجنة الأولمبية الدولية في جهودها الرامية إلى تعزيز السلام والتفاهم بين البشر من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي،

وإذ تسلم بأن دعوة اللجنة الأولمبية الدولية في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٢ إلى لزوم هدنة أولمبية يمكن أن تسهم إسهاما قيما في النهوض بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ ترحب بالبيان المشترك المؤرخ ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٢ الصادر عن وزير خارجية الاتحاد الروسي ووزير الخارجية وشؤون الكمنولث في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية^(٣) والداعي إلى تعزيز المثل العليا للهدنة الأولمبية خلال الدورة الثلاثين للألعاب الأولمبية الصيفية والدورة الرابعة عشرة للألعاب الأولمبية الصيفية للمعوقين اللتين أجريتا في لندن في عام ٢٠١٢ والدورة الثانية والعشرين للألعاب الأولمبية الشتوية والدورة الحادية عشرة للألعاب الأولمبية الشتوية للمعوقين المقرر إجراؤهما في سوتشي، الاتحاد الروسي، في عام ٢٠١٤، وإذ تقر بأهمية إقامة الشراكات مع اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين والمؤسسة الدولية للهدنة الأولمبية والمركز الدولي للهدنة الأولمبية والبلدان المضيفة للألعاب في المستقبل وغيرها من الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة واللجان الأولمبية الوطنية واللجان الوطنية للألعاب الأولمبية للمعوقين وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين، في دعم تنفيذ الهدنة الأولمبية،

وإذ تلاحظ أن الدورة الثانية والعشرين للألعاب الأولمبية الشتوية ستجرى في الفترة من ٧ إلى ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٤ وأن الدورة الحادية عشرة للألعاب الأولمبية الشتوية للمعوقين ستجرى في الفترة من ٧ إلى ١٦ آذار/مارس ٢٠١٤، في سوتشي،

وإذ تشير إلى أن أحد الأهداف الرئيسية لدورتي الألعاب الأولمبية الشتوية والألعاب الأولمبية الشتوية للمعوقين اللتين ستجريان في سوتشي هو الرمز إلى الحوار السلمي والبناء بين الشعوب من خلال تحقيق برامج سوتشي الثقافية والتعليمية التي تهدف إلى تعزيز القيم الرئيسية لمختلف الثقافات من خلال الفنون وتعزيز تفاهم أفضل بين المجتمعات المحلية المتنوعة وتشجيع الاحترام المتبادل، والإسهام في تحقيق التعايش السلمي، وإذ تنوه في هذا الصدد بإنشاء الجامعة الأولمبية الروسية الدولية في سوتشي لتعمل كمنبر

(٢) القرار ٢/٥٥.

(٣) A/66/831، المرفق.

تعليمي لنشر المعارف والمثل العليا والتقاليد الأولمبية، بما في ذلك الهدنة الأولمبية، على الصعيد العالمي،

وإذ ترحب بما توفره الألعاب الأولمبية الصيفية والألعاب الأولمبية الصيفية للمعوقين والألعاب الأولمبية الشتوية والألعاب الأولمبية الشتوية للمعوقين من زخم كبير لحركة المتطوعين في جميع أنحاء العالم، وإذ تنوه بما يقدمه المتطوعون من إسهامات في نجاح الألعاب الأولمبية، وإذ تطلب في هذا الصدد إلى البلدان المضيفة تعزيز الإدماج الاجتماعي دون تمييز من أي نوع،

وإذ تلاحظ النجاح الذي تحقق في الدورة الثلاثين للألعاب الأولمبية الصيفية والدورة الرابعة عشرة للألعاب الأولمبية الصيفية للمعوقين اللتين أجريتا في لندن في الفترة من ٢٧ تموز/يوليه إلى ١٢ آب/أغسطس وفي الفترة من ٢٩ آب/أغسطس إلى ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، على التوالي، وإذ ترحب بالدورة الحادية والثلاثين للألعاب الأولمبية الصيفية والدورة الخامسة عشرة للألعاب الأولمبية الصيفية للمعوقين، المقرر إجراؤهما في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٥ إلى ٢١ آب/أغسطس وفي الفترة من ٧ إلى ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، على التوالي، وبالدورة الثالثة والعشرين للألعاب الأولمبية الشتوية والدورة الثانية عشرة للألعاب الأولمبية الشتوية للمعوقين، المقرر إجراؤهما في بيونغ شانغ، جمهورية كوريا، في الفترة من ٩ إلى ٢٥ شباط/فبراير وفي الفترة من ٩ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١٨، على التوالي، وبالدورة الثانية والثلاثين للألعاب الأولمبية الصيفية والدورة السادسة عشرة للألعاب الأولمبية الصيفية للمعوقين، المقرر إجراؤهما في طوكيو في الفترة من ٢٤ تموز/يوليه إلى ٩ آب/أغسطس وفي الفترة من ٢٥ آب/أغسطس إلى ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠، على التوالي،

وإذ ترحب بالشراكات التي أنشأتها مؤسسات كثيرة في منظومة الأمم المتحدة مع اللجنة الأولمبية الدولية، بما في ذلك المنتدى الدولي المعني بالرياضة والسلام والتنمية الذي اشتركت في تنظيمه اللجنة ومكتب الأمم المتحدة المعني بالرياضة من أجل التنمية والسلام،

وإذ تنوه بالجهود المشتركة للجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين ومكتب الأمم المتحدة المعني بالرياضة من أجل التنمية والسلام وكيانات الأمم المتحدة المعنية في ميادين من قبيل التنمية البشرية والتخفيف من وطأة الفقر والمساعدة الإنسانية والنهوض بالصحة والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وتعليم الأطفال والشباب والمساواة بين الجنسين وبناء السلام والتنمية المستدامة،

وإذ تسلم بأهمية الألعاب الأولمبية للشباب في إلهام الشباب من خلال الألعاب الرياضية المتكاملة والخبرات الثقافية والتعليمية، وإذ تلاحظ في هذا الصدد النجاح الذي تحقق في الدورة الأولى للألعاب الأولمبية الشتوية للشباب التي أجريت في إنسبروك، النمسا، في الفترة من ١٣ إلى ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وإذ ترحب بالدورة الثانية للألعاب الأولمبية الصيفية للشباب، المقرر إجراؤها في نانجينغ، الصين، في الفترة من ١٦ إلى ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٤، والدورة الثانية للألعاب الأولمبية الشتوية للشباب، المقرر إجراؤها في ليلهامير، النرويج، في الفترة من ١٢ إلى ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٦،

وإذ تشير إلى المواد المتعلقة بالتسلية والترفيه والرياضة واللعب من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالموضوع، بما في ذلك المادة ٣٠ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(٤) التي أقرت فيها الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في المشاركة على قدم المساواة مع الآخرين في الحياة الثقافية والترفيه والتسلية والرياضة، وإذ تلاحظ في هذا الصدد وضع خطط لإقامة دورة ألعاب متكاملة وشاملة للجميع في عام ٢٠١٤،

وإذ ترحب بالالتزام الذي تعهدت به مختلف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين بوضع برامج وطنية ودولية لتعزيز السلام وحل النزاعات والقيم الأولمبية وقيم الألعاب الأولمبية للمعوقين والمثل العليا للهدنة الأولمبية من خلال الرياضة ومن خلال الثقافة والتعليم والتنمية المستدامة وإشراك الجماهير بشكل أوسع، وإذ تنوه بما أسهمت به في هذا الصدد البلدان التي استضافت الألعاب الأولمبية في السابق،

وإذ تقر بما تتيحه الهدنة الأولمبية وغيرها من المبادرات التي تدعمها الأمم المتحدة من فرص إنسانية لوقف النزاعات،

وإذ تلاحظ مع الارتياح رفع علم الأمم المتحدة في الملعب الأولمبي وفي القرى الأولمبية للألعاب الأولمبية الشتوية والألعاب الأولمبية الشتوية للمعوقين،

١ - تحت الدول الأعضاء على أن تراعي، بصورة فردية وجماعية، في إطار ميثاق الأمم المتحدة، الهدنة الأولمبية خلال الفترة التي تبدأ قبل افتتاح الدورة الثانية والعشرين للألعاب الأولمبية الشتوية، المقرر إجراؤها في سوتشي، الاتحاد الروسي، في الفترة من ٧ إلى ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٤، بسبعة أيام وتنتهي بعد اختتام الدورة الحادية عشرة للألعاب

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٥١٥، الرقم ٤٤٩١٠.

الأولمبية الشتوية للمعوقين، المقرر إجراؤها في سوتشي في الفترة من ٧ إلى ١٦ آذار/مارس ٢٠١٤، بسبعة أيام؛

٢ - تؤكد أهمية التعاون بين الدول الأعضاء من أجل تطبيق قيم الهدنة الأولمبية بصورة جماعية في جميع أنحاء العالم، وتشدد على أهمية الدور الذي تقوم به اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين والأمم المتحدة في هذا الصدد؛

٣ - ترحب بالعمل الذي تقوم به اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين والمؤسسة الدولية للهدنة الأولمبية والمركز الدولي للهدنة الأولمبية لحشد الاتحادات والمنظمات الرياضية الوطنية واللجان الأولمبية الوطنية واللجان الوطنية للألعاب الأولمبية للمعوقين ورابطات اللجان الأولمبية الوطنية كي تتخذ تدابير ملموسة على الصعد المحلي والوطني والإقليمي والدولي للترويج لثقافة السلام وتعزيزها استناداً إلى روح الهدنة الأولمبية، وتدعو تلك المنظمات واللجان الوطنية إلى التعاون وتبادل المعلومات وأفضل الممارسات، حسب الاقتضاء؛

٤ - ترحب أيضاً بما للرياضيين المشاركين في دورتي الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين من دور قيادي في نشر السلام والتفاهم بين البشر من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي؛

٥ - تهيب بجميع الدول الأعضاء أن تتعاون مع اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين في جهودهما الرامية إلى جعل الرياضة أداة لتعزيز السلام والحوار والمصالحة في مناطق النزاع خلال دورتي الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين وبعدهما؛

٦ - ترحب بالتعاون القائم بين الدول الأعضاء والأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وصناديقها وبرامجها واللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين في العمل على الإسهام على نحو مجد ومستدام من خلال الرياضة في التوعية بالأهداف الإنمائية للألفية وتحقيقها، وتشجع الحركة الأولمبية وحركة الألعاب الأولمبية للمعوقين على العمل بشكل وثيق مع المنظمات الرياضية الوطنية والدولية من أجل الاستفادة من الرياضة في الإسهام في تحقيق تلك الأهداف؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة أن يشجعا على مراعاة الهدنة الأولمبية بين الدول الأعضاء ودعم المبادرات التي تهدف إلى تحقيق التنمية البشرية من خلال الرياضة وأن يواصلوا التعاون بفعالية مع اللجنة الأولمبية الدولية واللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للمعوقين والأوساط الرياضية بوجه عام على تحقيق هذين الهدفين؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين البند الفرعي المعنون "بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي" وأن تنظر في البند الفرعي قبل الدورة الحادية والثلاثين للألعاب الأولمبية الصيفية والدورة الخامسة عشرة للألعاب الأولمبية الصيفية للمعوقين، المقرر إجراؤهما في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٥ إلى ٢١ آب/أغسطس وفي الفترة من ٧ إلى ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، على التوالي.

الجلسة العامة ٤٤

٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣